

عليه الصلاة والسلام للعرايين وكان ذلك الطيب راجحاً وحسن لونا وثمراً وحققاً لثابته وفما سمي
ان يكون يود المرء سلاحاً وان قال ليرضيه عن نفسه من اراد كونه ولتقتله المنيعة والعرب والذراع
من الامور تقبله وليست عين به حادثة وقد كان السيد موسى عليه السلام والفضل الصلاة والسلام
بيده عصا تنطق بالعلم ولا يشهد على غيبته وله في ما رثه اربعة الثالثة وفيه تعليقه على حرب الاشيا
للقصبة السلام وبقيته فوايه قد رثت في الاصل في قوله **السادس** حوزة الفضل السحمتا
وهذا من اربعة رايها ان بن عبد الرحمن كوا اسما حاتم ابن اسمعيل ما يقرب ابن يحيى هذا ابو جعفر عن
عبادة ابن الوليد بن عبادة ابن الصلت قال رثت جابر بن يحيى بن عبد الله وهو في مسيرته فقال اننا
رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسيرته هذا ابو جعفر بن اسحاق بن جعفر بن ابي ذر بن ابي اسحق بن
فا قبل علم في هذا ابو جعفر بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
فلا يصح في جوارحه ما عن يمينه وليس هو في بيته تحت رحله اليسرى فان تجلت باده فليقبل
بشوه هكذا وضع على فيه ذلك اذ ونيه غيره انما جنة من التي رثت في اهلها في اخلاقه في ارض
فاضه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعبا عيارا رسول العرجون ثم اطلع به اشر الخاضعة قال جابر في هذا
جعلت للفقير في مساجدكم **الكلام عليه من وجوه الوجه الاول** اخره سلم بن ابراهيم بن ابي اسحق بن ابي اسحق
عن هرون بن عمرو بن محمد بن عبد الله بن اسعيل وفيه بعد قوله انما يجب ان يعرض الله عنه قلنا لا
نخشعنا ثم قال انما يجب ان يعرض الله عنه قال الخشعنا ثم قال انما يجب ان يعرض الله عنه قلنا لا
انما رسول الله **الوجه الثاني** يحيى بن الفضل السحمتا في روي عنه في واحد من الرضا وثمنا في ابي اسحق
وسليمان بن عبد الرحمن هو ابو ابوب التيمي لما نظر ابن بنت رحيل ابن سلم اللؤلؤ في روي عنه البخاري
في يحيى وهو ثقة من اهل الفتوى لكنه كل من عن الضعفاء والابو جعفر في قوله **الوجه الثالث**
الرازي المديني القاصر ثقة اخبر به سلم وعادة ابن الوليد افاق عليه الشيخان **الوجه الثالث**
الفاظه احداهما قوله وهو في مسجده ابي موسى قومه وليس المراد مسجده ابا موسى في اخص به بل
قوله انما رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجده انما هذا ما يرمي تقديم الكلام على العرجون في
اخطا في اسطراب اسم لثوب من الوان التمر منسوب اليه اسطراب كما سمعنا من الوان التمر
فقبل لون اسحق ولون كذا ولون كذا وذكر صاحب التزانية ان اسطراب هذا لثوب اهل

تجربة
سنة

المدنية

المدنية وانه يقال عفا بن طاب ورطب بن طاب وقرا بن طاب وقال في الحكم عذرا بن طاب بخلة بالمدنية
وقيل ان طاب من اسطراب هذا كالتخي منما لثوب الخلة والتمه المشناه والحل والشعر والذليل كله
معني واحد قال في الحكم والذليل دون المختار اربع قوله فان تجلت باده فليقبل قوله
باده بانه الوصوه والمخيه فان تجلت باده فليقبل باده بانه الوصوه واصل البادره الكلام
الذي يرب من الانسان في العقب كما سمى الجير بنع العين المهملة وكذا الوصوه بعد ما استناه
من تحت طيب معمول من خلاصتهم بالعرفان قاله الاصمعي وقال ابو عبيد هو الرعنان وصرح كماها صاحب
الصحيح وقال في الحديث ان جبرائيل ان ان تخدوشن ثم تلحنها بعيرا او بزعران قال في الحديث ان العير
يزل الرعنان سادس ان الذي يعلو على الشا بسوك العبد على العير انما كان اوسجى والظاهر ان المراد
هذا الحي هو الشا وبنا له ايضا في نفعه الفاء وكسوا والاشد في الاصل قوله في حديثه
يقولون كما في الجوهر في اوسجى في عذوه كما قاله في الجوهر في قوله في اللؤلؤ في قوله في المعجمة
واخره فان طيب معروف مركب تجاز من الرعنان وعين من انواع الطيب وتعلب عليه للفرع والصفه فانه
الفرع وفي قوله الحكم للؤلؤ وللخلاق ضرب من الطيب وقيل ان الرعنان انما هو الارض الكف وجوز اراج
عاشر قوله في انما الخاضعة بفتح الخاء وارتقا المكثمة اية بفتحة كل شيء اشارة ويجوز ان يكون ليس
الفرع واسكان الشا من قولهم جرح على اشره وعلى اشره كما انه ائتمن الخاضعة للؤلؤ في علم على اشرها ولا
انظر **الوجه الرابع** في فوايه غير ما تقدم فيها قبله قوله وليس هو في بيته تحت رحله اليسرى كذا في هذا
المدني عند المصنف وسلم اليسرى في قوله في من الاضاد في فيه احد الامور من الماكورين في غير وهو
البعث في تحت رحله اليسرى دون الامر الاخر وهو الصفاق عن حجة البس لا يقيد كونه تحت رحله قوله وهو
ثابته انما هو الاخر الرعنان يظهر منه ما يجل الصلاة من السلق في حين فان وضع الثوب على الاله لا يظهر
معنى من ذلك وفيه مبادرة الصبي انه لا يتناول الا امر عليه الصلاة والسلام والظاهر ان اللؤلؤ هو
العير او قرين منه لان كلامهم فيه زعفران كلفتم **المدني السابع** حدثنا احمد بن صالح بن عبد
ابن ربه بن جبر بن عمر بن كبر بن سواده اللخمي من صالح بن ابي جبر بن ابي اسحق بن ابي اسحق بن ابي اسحق
احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من ان رجلا ام قوما فاستخبر في القبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم
ينظر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغ لا يصح لك ان يرا جردا وكان يصلي له في نعمه واخره
يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم وحيث شانه قال